احب ان انصرك فى الدنيا والاخرة قال له بلى قال لا اندكى مسلما بما تكره اذا اسمعه وا وحى لله اليه ايضا ما من مسلم يموت تائبا من الغيبة الا كان اخر من يدخل الجنة ومن مات مصرا عليها كان اول من يدخل النار وقال الجنيد رحمه الله ترك الغيبة افضل من سبعين حجة ومن عتق عشر رقاب ويروى من اغتيب بغيبة غفر الله له نصف ذنوبه **والغيبة هى كل ما افهمت به غيرك نقصان مسلم** بما فيه مما يكره سواء كان فى بدنه او دينه او دنياه او خلقه او خلقه او فى اهله او ولده او زوجته او خادمه او لباسه او داره او ماله او حركاته او فى شى مما يتعلق به تلفظت به لك او كتبت او اشرت او لوحت ذكر عنده صلى الله عليه وسلم رجل فقيل ما اعجزه فقال عليه السلام اغتبتموه وقالت عايشة رضى الله عنها فى امرأة خرجت من عندها ما اطول ذرعها فقال صلى الله عليه وسلم قد اكلت لحمها يا عايشة وقالت ايضا له صلى الله عليه وسلم حسبك من صفية كذا وكذا يعنى قصيرة فقال لها عليه السلام لقد قلت كلمة لو مزج بها ما البحر لمزجته اى لو جعلت فى البحر لغيرته لشدة نتنها وقبحها **واعلم ايضا يا اخى ان السكوت على الغيبة حرام** وعوها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المغتاب والمستمع شريكان فى الاثم قال الله تعالى فلا تقعد وا معهم حتى يخوضوا فى حديث غيره انكم اذا مثلهم يعنى فى الاثم فيجب على سامعها ردها وابطالها فان عجز فارق ذلك المجلس فان لم يقدر تعد

كارها

كارها ويشغل نفسه بذكر الله عز وجل او تفكر حتى لا يسمعها

فصل

وتباح باحوال **احدها** غيبة المتجاهر بفسقه فيما تجاهر به لا غير وعليه يحمل قوله صلى الله عليه وسلم ليس لفاسق غيبة ومن القى جلباب الحياء فلا غيبة له **وللمتظلم** الى من له قدرة على ان ينصفه من ظالمه **وللمستغيث على ازالة المنكر** الى من يرجو قدرته على ازالته **وللمستفتى** كقوله ظلمنى ابى او زوجى بكذا فما ترى منه **وللتعريف** بذكره بلقبه كالاقرع والاعرج والحداد والاكافى ناويا التعريف لا غير **وللتحذير** المسلمين من الشر قال صلى الله عليه وسلم اترعون عن ذكر الفاجر حتى يعرفه الناس اذكروا الفاجر بما فيه ليعرفه الناس وذلك كمن استشار فى معاملة شخص او مصاهرته يجب ان تذكر ما تعلمه منه على وجه النصح ان لم يحصل الغرض الا بتصريح ذلك وكبيان عيب السلعة ان لم يعلمه المشترى وكجرح المجروح من الرواة والشهود فيجب كل ذلك وكما اذا رأيت من له ولاية لا يقوم بها على وجهها يجب ذكر ذلك لمن له عليه ولاية عامة ليزيله او يعلم ذلك منه فيعامله بمقتضى حاله ولا يغتر به او رأيت من يأخذ العلم من مبتدع او فاسق وخفت ضرره بذلك وجب بيان حاله بقصد النصح من ذلك

فصل ويحرم ايضا ان تحدث نفسك بمساوى

فانه لا يكفى فى الغيبة التوبة والاستغفار ان لم تبلغ صاحبها والا فلا بد من تعيينها وتعيين حاضرها لان ابراه منها مطلقا او فى الدنيا والاخرة او فى الدنيا سقطت والا فلا ومحله ما لم تكن كبيرة بان كانت فى اهل العلم والقران والا فلا بد من التوبة المعتبرة فى الكباير قال فى زيادة الروضة والغيبة تباح بستة اسباب وذكرها وقد جمعها بعضهم فى هذا البيت حيث قال